2 - وقد روى بإسناد ضعيف عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده " أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم رد ابنته على أبي العاص بمهر جديد ونكاح جديد " .

- قال الترمذي في إسناده مقال وقال أحمد هذا حديث ضعيف . والحديث الصحيح الذي روي أنه أقرهما على النكاح الأول . وقال الدارقطني هذا حديث لا يثبت والصواب حديث ابن عباس " أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم ردها بالنكاح الأول "